المحور الأول: مدخل مفاهيمي حول المؤسسة الاقتصادية

أولا- مفهوم المؤسسة الاقتصادية

1 - تعريف المؤسسة الاقتصادية: إن الوصول إلى تعريف جامع وشامل للمؤسسة الاقتصادية يعتبر من الصعوبة بمكان للباحثين والدارسين، نظرا للاختلافات الفكرية والمنطلقات الايديولوجية لمعرفيها من رواد علم الادارة والباحثين فيه وإلى التطورات الحاصلة بين فترة وأخرى.

فيعرفها كارل ماركس على أنها: "عدد كبير من العمال يعملون في نفس الوقت تحت إدارة نفس رأس المال، وفي نفس المكان، من أجل انتاج نفس النوع من السلع".

ويعرفها فرنسوا بيرو على انها: " شكل انتاج بواسطته، وضمن نفس الذمة تدمج أسعار مختلف عوامل الإنتاج المقدمة من طرف أعوان متميزين عن مالك المؤسسة، بمدف بيع سلعة أو خدمات في السوق، من أجل الحصول على دخل نقدي ينتج عن الفرق بين سلسلتين من الأسعار".

كما يعرفها ليبريتون على انها: " كل تنظيم اقتصادي، مستقل ماليا، والذي يقترح نفسه لإنتاج سلع أو خدمات للسوق".

وانطلاقا من التعريفات السابقة تعرف المؤسسة بأنها: تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين، هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل إنتاج أو /وتبادل سلع أو/ وخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين، بغرض تحقيق نتيجة ملائمة، وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز الزمكاني، وتبعا لحجم ونوع نشاطه.

كما تجدر الاشارة هنا إلى أن المؤسسة تعرف أيضا انطلاقا من عدة مقاربات، نوجزها في:

- المؤسسة كوحدة للانتاج والتوزيع: ترتكز هذه المقاربة على أن الوظيفة الأساسية للمؤسسة تكمن في إنتاج السلع والخدمات قصد تبادلها في السوق من أجل تحقيق الربح، وتحتاج المؤسسة في ذلك إلى عوامل الإنتاج، كما أنها وحدة لتوزيع المداخيل التي تتحقق نتيجة تحقيق القيمة المضافة التي هي عبارة عن قيمة المخرجات مطروح منها قيمة المدخلات، والتي توزع على كل المتعاملين المباشرين وغير المباشرين.
- المؤسسة كتنظيم اجتماعي: ترتكز هذه المقاربة على مفهوم المجموعة الاجتماعية؛ وعليه تعرف وفقا لهذه المقاربة بأنها مجموعة أفراد تشارك وتساهم جماعيا داخل تنظيم مهيكل في إنتاج سلع وخدمات.
- المؤسسة كمركز لاتخاذ القرار: تقوم المؤسسة بدور هام في الاقتصاد إذ أنها تمثل مركز القرارات الاقتصادية وذلك فيما يخص نوع وكمية المنتجات، أسعاره، طرق توزيعها....

- المؤسسة كنظام: يرتكز هذا المنظور للمؤسسة على مفهوم النظام، هذا الأخير الذي يعبر عن مجموعة من العناصر المترابطة فيما بينها بالعديد من العلاقات على ان يبقى المجموع منتظما، ومتساندا بغية تحقيق هدف مشترك. وبالتالي، فتعريف المؤسسة وفقا لهذه المقاربة بأنها نظام يتكون من مجموعة من الأنظمة الفرعية، التي يعتمد كل جزء منها على الآخر وتتداخل العلاقات فيما بينها وبين المتغيرات الخارجية المحيطة بما لتحقيق الأهداف التي يسعى النظام إلى تحقيقها.

وهنا يجب التفرقة بين مصطلح المؤسسة الاقتصادية وكل من: المنشأة، الشركة، المنظمة. حيث نوجز معنى كل منها كما يلى:

✔ المنشأة: تعبر المنشأة عن مجموعة من الأشخاص الدائمين العاملين في نفس المكان والتابعين لنفس السلطة المديرة، بحيث لا تتمتع بشخصية قانونية وتكون استقلاليتها نسبية.

◄ الشركة: هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بالمساهمة في مشروع يستهدف تحقيق الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع (ربح أو خسارة).

◄ المنظمة: هي وحدة اجتماعية (مجموعة من الأفراد) هادفة، أي وحدة اجتماعية تتبع منطق منظم لبلوغ هدف

2- خصائص المؤسسة الاقتصادية: من أهم خصائصها:

- للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها لحقوق وصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها؟ - للمؤسسة وظيفة أساسية وجدت من أجلها؟
- أن تكون قادرة على الاستمرار من خلال توفير التمويل الكافي والظروف المواتية، والقدرة على التكيف مع المتغيرات البيئية؟
 - التحديد الواضح للأهداف والسياسات والبرامج وأساليب العمل؛
- ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها، ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات، وإما عن طريق الإيرادات الكلية، أو عن طريق القروض، أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف؟
- المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع الاقتصادي، فبالإضافة إلى مساهمتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني، فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد.
- 3- أهداف المؤسسة الاقتصادية: تسعى المؤسسة الاقتصادية إلى تحقيق جملة من الأهداف (الاقتصادية، الاجتماعية، التكنولوجية،...)، والتي تختلف من مؤسسة إلى أخرى وفقا لاختلاف مالكيها وطبيعة نشاطها، حيث نوجز أهمها فيما يلي:
 - الأهداف الاقتصادية: من أهمها:
 - ✔ تحقيق الربح والاستمرارية.
 - ✓ ترشيد استخدام عوامل الانتاج (عقلنة الانتاج).

- ✓ تغطية متطلبات المجتمع.
- الأهداف الاجتماعية: من أهمها:
- ✓ ضمان مستوى مقبول من الأجور للعمال.
 - ✓ تحسين مستوى المعيشة للعمال.
 - ✔ توفير تأمينات ومرافق للعمال.
 - الأهداف التكنولوجية:من أهمها:
 - ✓ البحث والتنمية.
- ✔ مساندة ودعم السياسة الوطنية للبحث والتطوير التكنولوجي.
 - الأهداف الثقافية والرياضية: من أهمها:
 - ✔ توفير وسائل ترفيهية وثقافية.
 - ✓ تدريب العمال.
 - ✓ تخصيص أوقات للرياضة.

ثانيا- التطور التاريخي للمؤسسة

لم تظهر المؤسسة عند نشأتها بالأشكال والأنماط التي هي سائدة اليوم، وإ نما عرفت تطورات عديدة؛ نوجزها في المراحل الآتية:

1- مرحلة الإنتاج الأسري البسيط: سادت هذه المرحلة منذ وجود الإنسان وتركز حول (الفلاحة،الزراعة، تربية المواشى) لما لها من أهمية في تلبية الحاجات الأساسية (أكل، ملبس، مسكن), ومن أهم الحرف اليدوية السائدة في هذه المرحلة نجد: النجارة, الحدادة، صناعة الجلود... ومع ازدياد عدد السكان وتجمع مختلف الأسر حول الأراضي الفلاحية تكونت التجمعات الحضرية والمدن شيئا فشيئا، والتي كان لها انعكاسات في تحرير العمال من الحقول واستقلالهم في ممارسة بعض الحرف؛ فظهر ما يسمى بالوحدات الحرفية.

2- مرحلة ظهور الوحدات الحرفية: بعد أن تهيأت ظروف تكوين التجمعات الحضرية، وارتفاع الطلب على مختلف المنتجات الحرفية؛ نشأت عدة ورشات حرفية (للنجارة، الحدادة، النسيج...) يتجمع فيها أصحاب الحرف المتشابمة تحت اشراف كبيرهم أو أقدمهم في الحرفة، وتبيع منتجاتها بأسعار معقولة ودون تدخل أي وسيط تجاري. 3- مرحلة النظام المنزلي للحرف: لقد أدى تنامى دور طبقة التجار الرأسماليين بأوربا واستعمالهم عدة طرق من أجل الحصول على المنتجات وبيعها في ظروف مرضية إلى تحول هام في عمليات الإنتاج والتمويل, فكانت بداية نظام جديد للإنتاج والتمويل ببريطانيا في مجال صناعة الصوف خلال القرن الثالث عشر؛ حيث وفر التجار للأسر المستعدة للعمل كل متطلبات الانتاج الحرفي المنزلي من معدات للانتاج (يدوية الطابع) ومواد أولية من أجل انتاج سلع محددة. ثم انتشر هذا النظام بعدها بقوة وشمل مجالات مختلفة بين منتصفى القرن الخامس عشر والثامن عشر. و هكذا، بمرور الوقت أصبح كل من التجار والحرفيين مرتبط بالآخر ارتباطا نفعيا .

4- ظهور المانيفاكتورة: يعود ظهور المانيفاكتورة إلي تراكم التغيرات التي حدثت في طرق الإنتاج السابقة وارتفاع الطلب، إضافة إلى الاستكشافات الجغرافية وآثارها على تراكم الثروة واستيراد المواد الأولية؛ مما أدي إلى ثراء طبقة التجار الذين امتلكوا أدوات الإنتاج، فقاموا بجمع عدد من الحرفين تحت سقف واحد ليضمنوا الاستغلال الأمثل لوسائل الإنتاج ويتمكنوا من مراقبتهم، فظهرت بذلك المصانع في شكلها الأولي أو ما يعرف بـ :"المانيفاكتورة". وتميزت هذه الأخيرة بتنظيم يختلف عن الوحدات الحرفية السابقة، حيث أصبح صاحب المصنع هو من يشرف مباشرة على الإنتاج والتمويل و التوزيع.

5- المؤسسة الصناعية الآلية: يعود ظهور المؤسسات الصناعية الآلية مع بداية القرن 18 إلى ظهور الثورة الصناعية في أوربا وما صاحبها من استكشافات علمية وتطور في وسائل الإنتاج، واتساع الأسواق، بالإضافة إلى الدور الهام الذي لعبه الجهاز المصرفي في التطور الاقتصادي. فظهرت أول هذه المؤسسات على شكل ورشات ومطاحن مائية، ثم مصانع أكثر تطورا بإنجلترا في مجال صناعة النسيج، حيث تميز هذا النوع من المؤسسات باعتماده على وسائل عمل آلية ميكانيكية، بدلا من وسائل العمل اليدوية التي اعتمدت عليها المانيفاكتورة.

و- التكتلات والشركات متعددة الجنسيات: مع التطور الذي شهده الاقتصاد الرأسمالي (من منافسة ورغبة في دخول أسواق خارجية)، كان من الضروري للمؤسسات الاقتصادية اتباع عدة استراتيجيات تكتل فيما بينها.

1-التكتلات الاقتصادية: ظهرت التكتلات الاقتصادية مع بداية القرن العشرين كحل استراتيجي بمدف التحكم في الأسواق والصمود أمام المنافسة، ومن بين هذه التكتلات:

- الكارتل.
- التروست.
- شركة التملك (الهولدينغ).

2- الشركات متعددة الجنسيات: نتيجة لنشوء العديد من المؤسسات الكبيرة، برزت إلى الوجود مجموعة من المؤسسات توسعت خارج بلدانها الأصلية وانتشرت في العديد من بلدان العالم، فأصبحت شركات ذات انتماءات قومية مختلفة موحدة من خلال إستراتيجية عامة للإدارة؛ عرفت بالشركات متعددة الجنسيات.

ثالثا- تصنيف المؤسسات

- 1- تصنيف المؤسسات حسب ملكية رأس المال: وتصنف المؤسسات وفق هذا المعيار إلى:
- المؤسسات الخاصة : هي المؤسسات التي تخضع للقانون الخاص وتعود ملكية رأس مالها إلى شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.
- المؤسسات العامة: وهي المؤسسات التي يعود رأس مالها للقطاع العام، فهي تعتبر مؤسسات الدولة بالإنشاء أو التأميم، ويكون التسيير فيها بواسطة شخص أو أشخاص تختارهم الجهة الوصية، ينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى : مؤسسات تابعة للوزارات، ومؤسسات تابعة للجماعات المحلية.
- المؤسسات المختلطة: وهي تلك المؤسسات التي تشترك في ملكيتها الدولة أو إحدى هيآتها مع الأفراد أو المؤسسات الخاصة، على أن تكون نسبة مساهمة الدولة عادة أكبر من نسبة مساهمة القطاع الخاص باعتبارها صاحبة السلطة والسيادة.
 - 1- تصنيف المؤسسات حسب قطاع النشاط: تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى:
- مؤسسات القطاع الأول: ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري
- مؤسسات القطاع الثانى: ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي .
- مؤسسات القطاع الثالث: ويشمل المؤسسات التي يتمثل نشاطها أساسا في تقديم الخدمات مثل النقل، السياحة، البنوك، الصحة والاتصال.

ويجب الإشارة هنا لاختلاف مفهوم القطاع عن الفرع وعن الشعبة.

- 3- تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني : تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى:
- المؤسسات الفردية: تنشأ هذه المؤسسات من طرف شخص واحد يعتبر رب العمل وصاحب رأس المال ويتولى بنفسه أحيانا عملية التنظيم والإدارة، وهو مسؤول عن اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بالنشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية، ورشات الصيانة وغيرها، من سلبياتها عدم تمكن الفرد من الالمام بجميع النواحي الفنية والإنتاجية والتسييرية وفرص الترقية داخل المؤسسة محدودة،...
- الشركات: الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم بتقديم حصة من مال أو عمل، على أن يقتسموا ما قد ينتج عن المشروع من ربح أو خسارة. وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة (الرضا، الأهلية، المحل والسبب) وشروط موضوعية خاصة (تعدد الشركاء، تقسيم الحصص والنية في المشاركة)، حيث تقسم الشركات إلى: شركات الأشخاص، شركات الأموال.

- ✔ شركات الأشخاص: تقوم هذه الشركات على الاعتبار الشخصي (أي تغيير يطال الأشخاص ينعكس على طبيعة أو وجود الشركة) والثقة المتبادلة بين الشركاء، بحيث لا يجوز أن يتنازل الشخص عن حصته إلا بقيود معينة، وتنقسم شركات الأشخاص إلى:
- شركات التضامن (SNC): يقدم فيه الشركاء حصص نقدية أو عينية قد تكون متساوية أو تختلف من شريك إلى أخر، وبذلك فإن الشركاء يتقاضون أرباحا بنسبة ما قدموه من حصص في رأس مال الشركة وبنفس النسب يتحملون الخسائر إذا وقعت، وهم مسؤولون من غير تحديد وبالتضامن عن ديون الشركة أو التزاماتها نحو المتعاملين معها بما يفوق ما قدموه من حصص ليشمل ممتلكاتهم الخاصة . ويتكون اسم الشركة من أسماء جميع الشركاء أو اسم أحدهم متبوع بكلمة " وشركاؤه"، أما إدارة الشركة فتعود لكافة الشركاء ما لم يشترط في القانون الأساسي بخلاف ذلك.
- شركات التوصية البسطة (SCS): تعود ملكيتها لفئتين من الشركاء، شركاء متضامنين يسري عليهم القانون الأساسي للشركاء بالتضامن، وشركاء موصين لهم صفة المساهمين، لا يمكنهم تداول حصصهم ولا يذكر اسمهم في اسم الشركة، ولا يمكنهم إدارتها، ولا يتحملون الخسائر إلا بما يعادل الحصص التي ساهموا بها.
- شركات المحاصة: هي شركات مستترة بين شخصين أو أكثر، ليس لها شخصية قانونية، وليس لها عنوان ولا وجود لها إلا بين الشركاء، ويمكن وصفها بأنها عقد يتفق من خلاله الشركاء على كيفية تقسيم الأرباح والخسائر الناجمة عن إدارة مشروع معين، حيث ينتهي هذا الاتفاق بانتهاء المشروع.
- ✔ شركات الأموال: هي شركات تقوم على الاعتبار المالي، أي أنها عبارة عن مجموعة مساهمات مالية، بحيث يتحمل كل شريك المسؤولية في حدود الحصة التي قدمها في رأس المال، وتتمثل في:
- شركات المساهمة (SPA): وهي نوع من الشركات الأموال التي يقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية وقابلة للتداول، تعود ملكية هذه الأسهم إلى شركاء لا يتحملون الخسائر إن وقعت إلا في حدود قيمة الأسهم التي يمتلكونها، ويحصلون على أرباح موزعة في حدود قيمة تلك الأسهم التي يمتلكونها أيضا، بحيث تضمن تلك الأسهم للشريك المساهمة في إدارة المؤسسة، وذلك بحضور الجمعيات العامة للمساهمين، وعادة لا يحضر الاجتماعات ذوي الأسهم القليلة، وقد يتم تحديد عدد الأسهم الأدبي الذي يمكن صاحب تلك الأسهم من التصويت حسب ما يتضمنه القانون التأسيسي للشركة، حيث في القانون الجزائري يجب أن لا يقل عدد الشركاء عن سبعة للشركات الخاصة (وغير محدد للشركات العمومية) وأن لا يقل رأس مال شركة المساهمة عن خمسة ملايين دينار في حالة الاكتتاب العام، وأن لا يقل عن مليون دينار في حالة التأسيس المغلق.
- شركات التوصية بالأسهم (SCPA): هي شركات يكون رأس مالها مقسم بين شركاء متضامنين وشركاء موصين لا يقل عددهم عن الثلاثة إلا أنها تختلف عن شركات التوصية البسيطة في كون أسهم الشركاء الموصين هي أسهم قابلة للتداول.

- الشركات ذات المسؤولية المحدودة (SARL): بموجب القانون رقم 15-20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 تؤسس هذه الشركة من شخص واحد(وتسمى مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة EURL) أو عدة أشخاص لا يتجاوز عددهم 50 شخصا يقدمون مساهمات عينية أو نقدية أو يقدمون عملا تقدر قيمته وما يخوله من أرباح ضمن القانون الأساسي للشركة ولا يدخل في تأسيس رأس مال الشركة، ولا يتحمل الشركاء الخسائر في هذا الصنف من الشركات إلا في حدود ما قدموا من حصص، وفي حال تجاوز عدد الشركاء 50 شخصا وجب تعديل عدد الشركاء أو تحويلها إلى شركة مساهمة في أجل لا يتعدى سنة واحدة. وعند عدم القيام بذلك ستنحل الشركة بقوة القانون.
- 4- تصنيف المؤسسات حسب معيار الحجم: يعتبر حجم المؤسسة من العناصر التي غالبا ما ترتب على أساسها المؤسسات، إلا أن هذا الحجم قد يقاس بعدة مؤشرات تتفاوت في درجة الأهمية، فنذكر منها: رقم الأعمال، القيمة المضافة، عدد العمال،... حيث عرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقتضى القانون رقم 17-02 الصادر في 10 يناير 2017 والمتضمن للقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بأنما مؤسسة إنتاج السلع و/ أو الخدمات مهماكانت طبيعتها القانونية التي:
 - تشغل من واحد (01) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية المليار دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية؛ أي أن رأس مالها لا يمتلك من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى بأكثر من 25%.

حيث نلخص هذا التصنيف عبر الجدول التالي:

حصيلتها السنوية	رقم الأعمال	عدد العمال	نوع المؤسسة
أقل من 20 مليون دج	أقل من 40 مليون دج	9-1	المؤسسة الصغيرة جدا
أقل من200 دج	أقل من 400 مليون دج	49 –10	المؤسسة الصغيرة
من200 مليون إلى 1مليار دج	400مليون-4 مليار دج	250 -50	المؤسسة المتوسطة

ولقد حدد هذا القانون بأنه عند تصنيف مؤسسة في فئة معينة وفق عدد عمالها، وفي فئة أخرى طبقا لرقم أعمالها أو مجموع حصيلتها السنوية؛ تعطى الأولوية لمعيار رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة السنوية لتصنيفها.

وتصنف المؤسسة بأنما كبيرة الحجم وفقا لهذا القانون تلك التي يفوق عدد عمالها 250 عامل، ويتجاوز رقم أعمالها أربعة مليار دج، ويتجاوز مجموع حصيلتها السنوية المليار دينار جزائري.